المسار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في ضوء تعديلات قانون العقوبات الأردني للأعوام 2017، 2022، و2025

عبدالله محمد احجيله*

تاريخ الاستلام 2025/11/2 DOI: https://doi.org /10.47017/34.1.6 تاريخ القبول 2026/2/15

الملخّص

عالجت هذه الدراسة المسار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في ضوء تعديلات قانون العقوبات الأردني للأعوام (2017، 2022، و2025)، لبيان مدى نجاح المشرّع الأردني في تنظيم أحكام هذه البدائل بوصفها أدوات لإعادة تأهيل الجاني وإدماجه في المجتمع.

وهدفت الدراسة إلى تحليل تطوّر التشريع الأردني بشأن هذه البدائل، بدءاً من المرحلة التأسيسية التي أرساها تعديل عام 2017، وصولًا إلى المرحلة شبه المتكاملة التي بلغها تعديل عام 2025، مع رصد مواطن القصور التشريعي التي ما تزال تؤثر في فعالية هذه البدائل في تحقيق أهداف الإصلاح المجتمعي.

واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، لتحليل النصوص القانونية ذات الصلة، كما جاءت في التعديلات الثلاثة لقانون العقوبات، وذلك في ضوء فلسفة البدائل المجتمعية عن العقوبات السالبة للحرية. وتوصّلت الدراسة إلى أن تعديل عام 2017 جاء بطابع تأسيسي وتجريبي، في حين أسهم تعديل عام 2022 في نقل بدائل العقوبات إلى مرحلة شبه مؤسسية من خلال توسيع نطاق البدائل، وتفعيل صلاحيات قاضي تنفيذ العقوبة، ومعالجة معظم الثغرات التي أفرزها التعديل السابق. أما تعديل عام 2025 فقد مثّل المرحلة الأكثر نضجًا وتوازنًا؛ إذ حدّد طبيعة بدائل العقوبات ومددها، ونظّم آلية الطعن في القرارات الصادرة بشأن طلبات الاستبدال، مع بقاء بعض الثغرات التشريعية التي تستدعي المعالجة.

وأوصت الدراسة بضرورة إعادة إصدار نظام تنفيذ بدائل العقوبات رقم (46) لسنة 2022 بما يتوافق مع تعديل عام 2025، إلى جانب استحداث نصوص تشريعية واضحة تنظم آلية الطعن في قرارات " قاضي تنفيذ" بدائل العقوبات، بما يضمن تعزيز الضمانات القانونية وتحقيق الفاعلية المرجوّة لسياسة بدائل العقوبات في التشريع الأردني.

الكلمات المفتاحية: تأهيل، مجتمع، إدماج، بدائل، عقوبات، تعديل، 2025.

المقدّمة:

شهدت العدالة الجنائية خلال الآونة الأخيرة تحولًا تدريجيًا في فلسفة العقوبة، إذ أصبح التركيز على الإصلاح المجتمعي جزءاً أساسيًا من السياسات العقابية الحديثة، التي ترتكز على حماية حقوق الإنسان، والعمل على إعادة إدماج المحكوم عليه في المجتمع، بدلًا من الاقتصار على العقوبة السالبة للحرية. وفي الأردن، تجسدت هذه الفلسفة بإقرار بدائل للعقوبات السالبة للحرية، تطورت عبر تعديلات متتابعة لقانون العقوبات، بدءاً بالقانون رقم (27) لسنة 2017، ومرورًا بالقانون رقم (10) لسنة 2022، وصولًا إلى القانون رقم (12) لسنة 2025، في خطوة تعكس وعي المشرّع بأهمية بناء منظومة إصلاحية متوازنة تحافظ على حماية المجتمع وإعادة إدماج المحكوم عليهم فيه.

© جميع الحقوق محفوظة لمجلة أبحاث اليرموك، "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية"، جامعة اليرموك، 2025.

* قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة اليرموك.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة في كونها تقدم دراسة دقيقة لمسار التشريع الأردني في مجال بدائل العقوبات السالبة للحرية في ضوء تعديلات قانون العقوبات الأردني للأعوام 2017، 2022، و2025، من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بهذه البدائل، ورصد مواطن القصور التشريعي، وتسليط الضوء على التطورات الجوهرية التي أسهمت في تطوير الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية، وذلك بما يدعم تطبيق الإصلاح المجتمعي بصورةٍ واقعية وفعّالة.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

تنبع إشكالية الدراسة من التساؤل الرئيس، وهو: إلى أي مدى نجح المشرّع الأردني في ترسيخ فلسفة بدائل العقوبات السالبة للحرية بوصفها أدوات لإعادة تأهيل الجاني وإدماجه في المجتمع خلال الفترة 2017–2025؟

- ولتوضيح ذلك، تُطرح التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما أوجه القصور التشريعي في تنظيم أحكام بدائل العقوبات بموجب القانون رقم (27) لسنة2017 المُعدِل لقانون العقوبات؟
2. كيف ساهم القانون رقم (10) لسنة 2022 المُعدِل لقانون العقوبات في معالجة هذا القصور، وما الثغرات التي لم تتم معالجتها؟
3. إلى أي حد وفّر القانون رقم (12) لسنة 2025 المُعدِل لقانون العقوبات بيئة تشريعية لدعم الإصلاح المجتمعي من خلال بدائل العقوبات السالبة للحرية؟
4. ما المسائل التي لا زالت تحتاج إلى ضبط تشريعي لضمان تطبيق فعّال لهذه البدائل؟

أهداف الدراسة:

1. تقديم تحليل وافٍ للإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية خلال الفترة 2017–2025.
2. إبراز التطورات الجوهرية التي أدخلها تعديل 2025.
3. رصد مواطن القصور التشريعية، بما يعزز تحقيق الإصلاح المجتمعي.
4. تقديم التوصيات اللازمة لسد الثغرات التشريعية لضمان تطبيق فعّال لهذه البدائل.

الدراسات السابقة:

تُعدّ دراسة بني طه ومصلح **(2023)** بعنوان " الخدمة المجتمعية كأحد بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني" من الدراسات المهمة ذات الصلة بموضوع هذه الدراسة؛ إذ تناولت أحد البدائل التشريعية للعقوبات السالبة للحرية وهو بديل الخدمة المجتمعية، ودرسته من منظور مقارن يركّز على الإطار القانوني لهذا البديل في التشريع الأردني. وتُعد كذلك دراسة المغيض **(2020)** بعنوان " بدائل الإصلاح المجتمعي في ظل تعديلات قانون العقوبات الأردني- دراسة مقارنة" من الدراسات المهمة ذات الصلة بموضوع هذه الدراسة؛ فهي تناولت بدائل الإصلاح المجتمعي من منظور مقارن، ولكنها كُتبت قبل التعديل الجوهر الذي طرأ على قانون العقوبات الأردني عام 2022 بشأن بدائل العقوبات السالبة للحرية. كما وتُعد أيضًا دراسة الرواشدة **(2021)** بعنوان: "العقوبات البديلة: الجذور التاريخية والاتجاهات المعاصرة: عقوبة الخدمة المجتمعية أنموذجًا" من الدراسات المهمة ذات الصلة بموضوع هذه الدراسة؛ فهي تناولت أحد البدائل التشريعية للعقوبات السالبة للحرية وهو بديل الخدمة المجتمعية، ودرسته من منظور تاريخي معاصر.

غير أنّ دراستي الحالية تتجاوز نطاق هذه الدراسات من حيث الزمن والمضمون؛ إذ تتناول المسار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في ضوء تعديلات قانون العقوبات الأردني للأعوام 2017، 2022، و2025، مع تحليل وتقييم

شامل لجميع هذه البدائل، مما يضفي على الدراسة الحالية بعدا أعمق وأشمل في تتبّع التطوّر التشريعي والسياسة العقابية الحديثة في الأردن حتى **عام 2025.**

منهج الدراسة وخطتها:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، إذ تمت دراسة النصوص التشريعية المتعلقة ببدائل العقوبات السالبة للحرية في التعديلات الثلاث وتحليلها، مع رصد التطورات ومواطن القصور. وانقسمت الدراسة إلى ثلاثة مطالب: المطلب الأول: الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات. والثاني: الإطار التشريعي لهذه البدائل في القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات. والثالث: الإطار التشريعي لهذه البدائل في القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات.

المطلب الأول: الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات

تحولت العدالة الجنائية خلال العقود الأخيرة تحولًا نوعيًا في فلسفة العقاب، إذ بات التركيز على إعادة إدماج المحكوم عليهم في المجتمع جزءاً أساسياً من السياسات العقابية الحديثة، التي تقوم في جوهرها على حماية حقوق الإنسان، وتمكين المحكوم عليه من العودة إلى المجتمع فاعلًا ومنتجًا؛ بدلًا من الاقتصار على العقوبات السالبة للحرية (Al-Qaytouni & Ben Sheikh, 2024, p. 304)، (Khira, 2020, p. 27.) وانسجامًا مع متطلبات إعادة تأهيل الجاني،وتمهيدًا لإدماجه مجددًا في المجتمع، وبما يُسهم في تحقيق الإصلاح المجتمعي والحدّ من حالات العود الجُرمي، وتلافي الآثار السلبية المترتبة على العقوبات السالبة للحرية، (Al-Rawashdeh, 2021, p. 344)، فضلًا عن الحد من الاكتظاظ في مراكز الإصلاح والتأهيل وتقليل النفقات المالية اللازمة لتنفيذها (Tamalakoutan, 2023, p. 793)، (Al-Shammari, 2020, p. 1).

استحدث المشرع الأردني – بموجب القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات – نصوصًا جديدة أُضيفت إلى قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960. وبمقتضى هذه النصوص تمّ إقرار أحكام بدائل العقوبات السالبة للحرية لأول مرة عام 2017. وعليه بات من الضروري تقييم هذا المسار التشريعي، لبيان مدى فعاليته بإعادة تأهيل الجاني وإدماجه في المجتمع. ومن هذا المنطلق، ينقسم هذا المطلب إلى فرعين: الأول: تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية بتعديل قانون العقوبات 2017. والثاني، تقييم هذا الإطار.

الفرع الأول: تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات

نظّم المشرّع الأردني بدائل العقوبات السالبة للحرية لأول مرة بصورة صريحة في تعديل قانون العقوبات لعام 2017، من خلال إضافة المادة (54 مكررة ثانيًا)، التي خوّلت المحكمة، وبناءً على تقرير الحالة الاجتماعية وموافقة المحكوم عليه فيما عدا حالات التكرار، الحكم بإحدى بدائل الإصلاح المجتمعي أو جميعها عند وقف تنفيذ العقوبة الأصلية وفقًا للمادة (54 مكررة) من القانون ذاته، مع منحها سلطة إلغاء البدائل وتنفيذ العقوبة الأصلية في حال إلغاء وقف التنفيذ أو تعمّد المحكوم عليه عدم تنفيذ البديل أو التقصير فيه دون عذر مقبول (وهي مادة ملغاة حاليًا) .وفي السياق ذاته، أُضيفت المادة (25 مكررة) في تعديل عام 2017، والتي حدّدت ثلاثة بدائل للعقوبات السالبة للحرية، تمثّلت في: الخدمة المجتمعية لمدة تتراوح بين 40 و200 ساعة، والمراقبة المجتمعية لمدة من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات، والمراقبة المجتمعية المشروطة بالخضوع لبرنامج تأهيلي يهدف إلى تقويم سلوك المحكوم عليه وتحسينه (وهي مادة ملغاة حاليًا). واستكمالًا للإطار التشريعي في هذا الشأن، عدّل المشرّع الأردني قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (9) لسنة 1961 بموجب القانون رقم (32) لسنة 2017، إذ أسند إلى قاضي تنفيذ العقوبة، بموجب المادة (353)، مهام إنفاذ الأحكام الجزائية، ومراقبة

مشروعية تنفيذ العقوبات الجزائية والعقوبات المجتمعية، على أن يتم تطبيق هذه العقوبات من خلال المديرية المختصة في وزارة العدل وتحت إشراف قاضي التنفيذ (Al-Mughaid, 2020, p. 243).

وأوضح الدليل الإرشادي لتطبيق بدائل الإصلاح المجتمعي الصادر عن وزارة العدل عام 2019 إجراءات تطبيق البدائل، إذ تُحال الدعوى بعد انتهاء المحاكمة في القضايا المشمولة بالمادة (54 مكررة) إلى ضابط ارتباط البدائل المجتمعية لإعداد تقرير الحالة الاجتماعية المتضمن بيانات المحكوم عليه وبيان عدم المحكومية وعدم التكرار، مرفقًا بتوصياته، ويُرفع التقرير إلى قاضي الموضوع لاتخاذ القرار المناسب (الدليل الإرشادي، 2019، ص 21).

وبناءً على تقرير الحالة الاجتماعية وموافقة المحكوم عليه، تقرر المحكمة الحكم بالعقوبة السالبة للحرية التي لا تزيد مدتها على سنة، ثم وقف تنفيذها عملًا بالمادة (54 مكررة)، ولها أن تقرن وقف التنفيذ بتطبيق أحد بدائل الإصلاح المجتمعي، الأمر الذي يُلزم المحكوم عليه بتنفيذ البديل بما يحقق إعادة تأهيله وإدماجه في المجتمع.

ويجري تنفيذ البدائل المجتمعية بالتنسيق بين قاضي تنفيذ العقوبة ومديرية العقوبات المجتمعية في وزارة العدل وبالتعاون مع المؤسسات الشريكة، مع إخضاع التنفيذ لرقابة دورية من خلال نماذج تقييم مرحلية ونهائية لقياس مدى التزام المحكوم عليه بتنفيذ البديل (الدليل الإرشادي، 2019، ص 22).

الفرع الثاني: تقييم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات

في ضوء أحكام المادتين (54 مكررة ثانياً) و(25 مكررة) المضافتين إلى قانون العقوبات بموجب القانون رقم (27) لسنة 2017 المُعدِّل لقانون العقوبات (الملغاتين بموجب القانون رقم 10 لسنة 2022 المُعدِّل لقانون العقوبات) يرى الباحث أن المشرّع الأردني لم يكن موفقاً في منهجيته التشريعية عند صياغة أحكام هاتين المادتين، إذ لم تأتِ صياغتهما على نحوٍ شاملٍ لجميع الأحكام التي كان ينبغي إدراجها فيهما؛ الأمر الذي يشير إلى وجود قصور تشريعي، يتجلى ـ بحسب ما يراه الباحث ـ فيما يلي:

1. أطلق المشرّع في القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات عنوانًا يسبق النص على بدائل العقوبات السالبة للحرية هو: (5. بدائل إصلاح مجتمعية)، وهذه التسمية لا تُعبّر بدقة عن المقصود التشريعي؛ إذ توحي بأن الإصلاح هو الأصل وله بدائل، في حين إن المُراد هو ترك العقوبات السالبة للحرية لصالح تدابير إصلاح مجتمعي. لذا فالأنسب لغويًا وتشريعيًا أن يكون العنوان: (بدائل العقوبات السالبة للحرية)، لا أن تُقدّم كلمة الإصلاح وكأنها هي الأصل.
2. حينما تقرر المحكمة وقف تنفيذ العقوبة الأصلية وفقا لشروط المادة (54 مكرّرة)، فلا مبرر بعد ذلك لإصدار حكم ببدائل الإصلاح المجتمعي، ما دام أثر وقف التنفيذ يؤدي عمليا إلى تعطيل تنفيذ العقوبة ذاتها. كما أن المُشرع لم يكن موفقا في صياغة المادة (54 مكرّرة/ثانيا/1) من قانون العقوبات، حين ربط بين صلاحية المحكمة في الحكم ببدائل العقوبات السالبة للحرية وبين وقف التنفيذ المنصوص عليه في المادة (54 مكرّرة) من القانون ذاته؛ فالمحكمة ـ متى توافرت شروط بدائل الإصلاح المجتمعي ـ تكتفي بالحكم بها دون الحاجة إلى وقف تنفيذ العقوبة.

   ربط المشرّع بين وقف تنفيذ العقوبة من جهة، وبين لزوم موافقة المحكوم عليه على البديل المجتمعي من جهة أخرى (Tayeb & Al-Huda, 2022, p. 41). وهذا الربط يمنح المحكوم عليه الخيار بين وقف التنفيذ مجردا من البديل، وبين وقف التنفيذ المقرون بالبديل، ومن البدهي أنه سيختار الخيار الأول (Al-Mahasneh, 2022, p. 93).
3. لم يستقر المشرّع على تسمية واحدة لبدائل الإصلاح المجتمعية؛ فهو استخدم في المادتين (25 مكرر) و(54 مكررة ثانيا) من قانون العقوبات تسمية " بدائل إصلاح مجتمعية"، بينما استخدم في الفقرتين (3 و4) من المادة (353) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تسمية "عقوبات مجتمعية". ويُلاحظ كذلك أن الدليل الإرشادي الصادر عن وزارة العدل عام 2019 جاء بعنوان: "الدليل الإرشادي لتطبيق بدائل الإصلاح المجتمعي"، إلا أنه ـ للأسف ـ كرر عبارة

"عقوبات مجتمعية" في محتواه. كما جرى تسمية المديرية والقسم التابعين لوزارة العدل والمعنيين بتنفيذ هذه البدائل بالتنسيق مع قاضي التنفيذ باسم: "مديرية العقوبات المجتمعية" و"قسم العقوبات المجتمعية".

المطلب الثاني: الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات

جاء تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم (10) لسنة 2022، مقرونًا بصدور نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022، الصادر استنادًا إلى الفقرة (5) من المادة (25 مكررة ثانيًا) المضافة إلى قانون العقوبات بموجب تعديل عام 2022، ليشكّل نقلة نوعية في تنظيم بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني. فلم يقتصر هذا التعديل على إعادة تنظيم الأحكام السابقة الناظمة للبدائل المجتمعية، وإنما اتجه بصورة واضحة إلى توسيع نطاق هذه البدائل من خلال استحداث نماذج جديدة لها، وتعزيز إطار تطبيقها.كما منح المشرّع، بموجب هذا التعديل، قاضي تنفيذ العقوبة صلاحيات أوسع وأكثر مرونة، تمثّلت في تمكينه من استبدال البديل المجتمعي ببديل آخر، أو تعديل مدة تنفيذ البديل بالزيادة أو النقصان، وذلك وفقًا لما تقتضيه الحالة الاجتماعية للمحكوم عليه، وبما يحقق الغاية الإصلاحية المرجوّة من العقوبة، ويعزز فاعلية سياسة بدائل العقوبات السالبة للحرية في الحدّ من العود الجرمي وتقليل الآثار السلبية للعقوبات التقليدية.

وفي هذا الإطار، يتّضح أن تعديل عام 2022 لم يكن مجرد تعديل شكلي أو إجرائي، بل جاء ليؤسس لمرحلة شبه مؤسسية في تطبيق بدائل العقوبات، من خلال الربط بين النص التشريعي والتنظيم التنفيذي، وتكريس الدور المركزي لقاضي تنفيذ العقوبة في الإشراف على تنفيذ البدائل وضبط آليات تطبيقها. وانطلاقًا مما تقدّم، تتجه هذه الدراسة في هذا المطلب إلى تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية كما نظّمها القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات، ثم تقييم هذا الإطار التشريعي من منظور الباحث، من حيث مدى اتساقه وفعاليته في تحقيق أهداف إعادة تأهيل الجاني وإدماجه في المجتمع، وذلك من خلال الفرعين التاليين.

الفرع الأول: تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات

أولاً: أنواع بدائل العقوبات السالبة للحرية بتعديل 2022

حددت المادة (25 مكررة) من قانون العقوبات أربعة بدائل للعقوبات السالبة للحرية وهي: الأول، بديل الخدمة المجتمعية؛ وذلك بإلزام المحكوم عليه بالقيام بعمل غير مدفوع الأجر لخدمة المجتمع، وهذا البديل يتطلب موافقة المحكوم عليه وفقا للمادة (25 مكرر/1/أ)، وتحدد المحكمة مدة العمل هنا بين (40 و100 ساعة)، على أن تُنفذ خلال سنة. والبديل الثاني، المراقبة المجتمعية؛ وذلك بإلزام المحكوم عليه بالخضوع لبرنامج تأهيلي، تحدده المحكمة دون تحديد زمني صريح، يهدف لتقويم سلوك المحكوم عليه وتحسينه - وهذا يترك للمحكمة تقدير المدة بشكل مطلق وفق تقرير الحالة الاجتماعية. والبديل الثالث، المراقبة الإلكترونية؛ وذلك بوضع المحكوم عليه تحت الرقابة الإلكترونية لمدة محددة من شهر إلى سنة، والبديل الرابع هو حظر ارتياد المحكوم عليه أماكن محددة، ومدته كذلك من شهر إلى سنة، وتحديد المدد هنا يحقق وضوحًا تشريعيًا ويحد من التفاوت في التنفيذ. ومن خلال تتبع هذه البدائل الحديثة نجد ثمّة تطورا في السياسة العقابية في الأردن وترشيدها، لأن ذلك من شأنه حماية المجتمع وإصلاح المحكوم عليهم، وعلاجهم بشتى الوسائل الحديثة، وهجر الفكر العقابي التقليدي الذي نادى بسلب حرية المحكوم عليهم (Wadaei & Wadi, 2022, p. 736; Faisal, 2018, p.803).

ثانيا: نطاق الجرائم المشمولة ببدائل العقوبات السالبة للحرية بتعديل 2022

أجازت المادة (25 مكررة) المُضافة إلى قانون العقوبات الأردني بموجب القانون رقم (10) لسنة 2022 للمحكمة تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على الجرائم الجنحية، شريطة عدم التكرار، وبناءً على تقرير الحالة الاجتماعية للمحكوم عليه، دون اشتراط موافقته على ذلك، باستثناء بديل الخدمة المجتمعية الذي يُشترط فيه موافقة المحكوم عليه. وقد نص المشرع صراحة على جواز الحكم بالبدائل في دعاوى الجنح حتى بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية، وذلك بعد تقديم المحكوم عليه طلبًا إلى المحكمة مُصدرة القرار لاستبدال عقوبة الحبس ببديل العقوبة السالبة للحرية. وتكلف المحكمة في هذه الحالة ضابط الارتباط بإعداد تقرير الحالة الاجتماعية للمحكوم عليه وتوريده إلى ملف القضية. وبعد صدور قرار من المحكمة باستبدال عقوبة الحبس ببديلها - يتم تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية. ومن جهةٍ أخرى، وسّع المشرع نطاق البدائل ليشمل بعض الجنايات غير الواقعة على الأشخاص حين إعمال الأسباب المخففة والنزول بالعقوبة إلى سنة، بما يسمح باستبدال العقوبة المقضي بها ببدائل وفق تقرير الحالة الاجتماعية. ولا شك أن هذا التوسع يعكس فلسفة الإصلاح المجتمعي، والحد من آثار العقوبة السالبة للحرية، ويؤكد اتجاه المشرع نحو دمج البدائل المجتمعية في نظام العدالة الجنائية، ومع ذلك، وبخلاف ما هو معمول به في دعاوى الجنح، لم يُجز المشرع الحكم بالبدائل بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية في دعاوى الجنايات. ولغايات الحكم بأي من بدائل العقوبات السالبة للحرية، تكلف المحكمة ضابط الارتباط بإعداد تقرير الحالة الاجتماعية وتوريده ملف القضية. ويشمل التقرير التنسيب ببديل أو أكثر من بدائل العقوبة، وبعد ذلك تُصدر المحكمة مذكرة بديل عقوبة سالبة للحرية بحق المحكوم عليه تتضمن تفاصيل الحكم إذا كان وجاهيا، أو تُصدر مذكرة إعلام الحكم إذا كان بمثابة الوجاهي (يُنظرالمادة 5 من نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات) (Bani Taha & Musleh, 2023, p. 10).

ثالثا: سلطة قاضي تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية بتعديل 2022

أ- سلطة قاضي التنفيذ باستبدال أي من البدائل المحكوم بها ببدائل أخرى وإنقاص وزيادة مدتها

جاء في البندين (1 و3 من المادة 25 مكررة ثانياً) من قانون العقوبات المُضافة بتعديلات 2022 ما نصه: "يتولى قاضي تنفيذ العقوبة تنفيذ بدائل العقوبات المحكوم بها..... ولقاضي التنفيذ استبدال أي من البدائل المحكوم بها ببدائل أخرى من المنصوص عليها في المادة 25 مكررة أو إنقاص أو زيادة مدة البديل المحكوم به ضمن حدود المدة المقررة للبديل ذاته وذلك في الحالات التالية: أ- بناء على تقرير الحالة الاجتماعية وتقارير المتابعة الدورية للمحكوم عليه، ب- إذا لم ينفذ المحكوم عليه بدائل العقوبات السالبة للحرية أو قصر في تنفيذها لسبب لا يد له فيه أو أبدى عذرا مقبولا لذلك".

يتضح من ذلك، وجود مرونة واسعة في تنفيذ البديل المجتمعي، فالمشرع منح قاضي التنفيذ صلاحية تقديرية واسعة لاستبدال البديل أو تعديل مدته بما يتناسب مع ظروف المحكوم عليه الفردية، والتزامه بتنفيذ البديل المجتمعي. ويعد تقرير المتابعة الدورية وسيلة رئيسية لتقييم مدى التزام المحكوم عليه بتنفيذ البديل (Bani Taha & Musleh, 2023, p. 14)، وهو يشكل الأساس القانوني الذي يستند إليه قاضي التنفيذ عند اتخاذ قراراته. كما توفر هذه الصلاحية إمكانية تعديل البدائل أو زيادة أو إنقاص مدتها وفق ظروف معينة، وضمن حدود المدة المقررة للبديل ذاته، وبالنتيجة فإن ذلك يُعزز سلطة قاضي التنفيذ في تفعيل البديل بما يحقق أهداف الإصلاح المجتمعي.

ب- سلطة قاضي التنفيذ بإحالة ملف الدعوى إلى محكمتي الجنح والجنايات

في الحالات غير المشمولة بصلاحيات قاضي التنفيذ الواردة في الفقرة(3 من المادة 25 مكررة ثانيا) من قانون العقوبات أجازت الفقرة (4 من المادة 25 مكررة ثانيا) من ذات القانون - لقاضي التنفيذ إحالة ملف الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم الأصلي، سواء أكانت محكمة الجنح أم محكمة الجنايات، للنظر في الأمر وفق ما يقتضيه القانون. وبحسب هذه الفقرة، فإن محكمة الجنح تتولى النظر في إلغاء البديل والحكم بالعقوبة السالبة للحرية المقررة قانونًا للجريمة، بينما تتولى محكمة الجنايات النظر في تنفيذ الحكم المقضي به. وفي جميع الأحوال، يحسب للمحكوم عليه المدة التي

أمضاها في تنفيذ البديل بواقع خمس ساعات عن كل يوم حبس، وهذا يضمن عدم فقدان أي وقت أمضاه في تنفيذ البديل ويوازن بين التنفيذ والعدالة، ومن المُلاحظ هنا أن محكمة (الجنح) تتولى النظر في إلغاء البديل ثم تتولى الحكم بالعقوبة السالبة للحرية المقررة قانوناً، وبتقديرنا هذا يتعارض مع قوة وحجية الحكم الجزائي القطعي. ويُستفاد من نص الفقرة (4) سالفة البيان أن إحالة الملف إلى المحكمة تتم عندما لا تتوفر تقارير الحالة الاجتماعية أو تقارير المتابعة الدورية الكافية لاتخاذ قرار من قاضي التنفيذ بتعديل البديل أو زيادة مدته أو إنقاصها ضمن الحدود المقررة قانونا، وتتم إحالة الملف كذلك إلى المحكمة حينما يمتنع المحكوم عليه عن تنفيذ البديل أو يقصّر في تنفيذه دون عذر مقبول.

الفرع الثاني: تقييم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات

يُلاحظ أنّ المشرّع الأردني، في تعديل قانون العقوبات لعام 2022، قد سعى إلى تجاوز عدد من الإشكالات التشريعية التي شابت تجربة بدائل العقوبات السالبة للحرية في تعديل 2017، وذلك من خلال تطوير المنظور الإصلاحي وتعزيز الضوابط القانونية والعملية لتطبيق هذه البدائل؛ الأمر الذي يقتضي الوقوف على مزايا هذا التعديل من جهة، ومواطن القصور التي اكتنفته من جهة أخرى، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المزايا التشريعية لتعديل 2022 مقارنةً بتعديل 2017

1. من حيث التسمية التشريعية للبدائل. أعاد تعديل 2022 ضبط التوصيف القانوني حين سمّاها صراحةً «بدائل العقوبات السالبة للحرية»، بينما استخدم تعديل 2017 عبارة «بدائل إصلاح مجتمعية»، وهي تسمية غير دقيقة توحي بأن البديل هو عن «الإصلاح» لا عن «العقوبة السالبة للحرية»، وهو ما كان محل ملاحظة نقدية سابقة.
2. من حيث عدد ونوعية البدائل المتاحة. أدخل تعديل 2022 بديلين لم يكونا واردين في تعديل 2017، وهما: المراقبة الإلكترونية وحظر ارتياد أماكن محددة.
3. من حيث نطاق الجرائم المشمولة بالبدائل. وسّع تعديل 2022 نطاق التطبيق بصورة لافتة؛ إذ شمل جميع عقوبات الحبس في الجنح حتى ثلاث سنوات، بعد أن كان تعديل 2017 يقصرها على عقوبات لا تتجاوز سنة واحدة. كما امتد تعديل 2022 ليشمل بعض الجنايات غير الواقعة على الأشخاص إذا نزلت عقوبتها فعليا إلى سنة بإعمال الظروف القضائية المخففة.

من حيث إمكانية استبدال العقوبات بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية. نص تعديل 2022 صراحةً على حق المحكوم عليه في تقديم طلب لاحق لاستبدال عقوبة الحبس في الجنح فقط ببديل مجتمعي حتى بعد صيرورة الحكم قطعيا (Bani Taha & Musleh, 2023, p. 14)، وهو تطور جوهري لم يكن معترفا به في تعديل 2017.

4. من حيث سلطات قاضي تنفيذ العقوبة. منح تعديل 2022 قاضي التنفيذ في المادة (25 مكررة ثانيا/3) صلاحية استبدال البديل ببديل آخر أو زيادة أو تخفيض مدته ضمن الحدود القانونية، استنادا إلى تقرير الحالة الاجتماعية وتقارير المتابعة الدورية أو بناءً على أعذار مشروعة. وهذا تحول تشريعي جوهري، خلافا لما كان عليه الأمر في تعديل 2017.
5. من حيث آليات التنفيذ والضبط الإشرافي المؤسسي. جاء تعديل 2022 متبوعا بإصدار نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022، الذي وضع إطارا مؤسسيا واضحا تحت إشراف وزارة العدل وقاضي التنفيذ، بعدما كان تطبيق البدائل في 2017 شبه مجرّد من آليات قانونية بالمدلول الدقيق.

وخلاصة المقارنة بين تعديلَيْ 2017 و2022 يظهر أن تعديل 2022 نقل فكرة البدائل الإصلاحية من مجرد «فكرة بدائل عن عقوبة سالبة للحرية» إلى نظام تشريعي جيد؛ إذ أعاد تسمية البدائل بصياغة قانونية دقيقة، ووسّع نطاق الجرائم المشمولة بالبدائل، وأعطى المحكوم عليه بعقوبة الحبس الجنحية فرصة طلب استبدالها ببديل مجتمعي حتى بعد قطعية الحكم، ومنح قاضي التنفيذ سلطة تقديرية باستبدال البدائل أو زيادة أو خفض مدتها ضمن الحدود القانونية، استناداً إلى

تقرير الحالة الاجتماعية وتقارير المتابعة الدورية أو إلى أعذار مشروعة، كما أسّس إطارا تنظيميا تنفيذيا واضحا بنظام خاص. وذلك بخلاف تعديل 2017 الذي بدا أقرب إلى مرحلة تجريبية محدودة في نطاقها. وبمعنى آخر،فإن تعديل 2017. كان تمهيدا لفكرة الإصلاحات المجتمعية كبدائل للعقوبات السالبة للحرية، أما تعديل 2022 فقد شكّل انعطافة تشريعية عملية جيدة في فلسفة العدالة الإصلاحية المجتمعية.

ثانيا: المآخذ التشريعية على تعديل 2022

1. يُلاحظ على صياغة المشرّع في تعديل عام 2022 لأحكام المراقبة المجتمعية المنصوص عليها في المادة (25 مكررة/1/ب) أنه اكتفى بتعريفها بأنها:«إلزام المحكوم عليه بالخضوع لبرنامج تأهيل تحدده المحكمة يهدف إلى تقويم سلوك المحكوم عليه وتحسينه»، دون أن يضع أي إطار زمني محدد لمدتها، سواء من حيث الحد الأدنى أو الحد الأقصى. ويثير هذا النهج التشريعي إشكالًا جوهريًا يتصل بمبدأ الشرعية الجنائية، الذي يقتضي تحديد العقوبة أو التدبير الجزائي مسبقًا بنص واضح ومحدد لا لبس فيه. كما أن ترك مدة هذا التدبير مفتوحة لتقدير القضاء، في غياب ضابط تشريعي صريح، يتعارض مع مبدأ اليقين القانوني الذي يوجب وضوح النصوص الجزائية وتحديد آثارها، فضلًا عن إثارة شبهة المساس بأحكام الدستور، باعتبار أن المراقبة المجتمعية تُعدّ قيدًا على الحرية الشخصية وحرية التنقل.
2. أجاز المشرّع، بموجب تعديل عام 2022، للمحكمة في دعاوى الجنح أن تحكم ببديل العقوبة مباشرةً دون النطق بالعقوبة السالبة للحرية ابتداءً. وفي حال توافر مبرّر لاحق لإلغاء البديل، تعيد المحكمة الدعوى إلى مرحلة النطق بالعقوبة بعد إلغاء البديل. ويُثير هذا التنظيم إشكالًا جديًا يمسّ مبدأ حجية وقوة الأحكام الجزائية القطعية، فضلًا عن ذلك، فإن الحكم ببدائل العقوبات دون النطق بالعقوبة الأصلية للجريمة المرتكبة أسهم عمليًا في إرباك المحاكم عند الرجوع عن البدائل، لا سيما في ما يتعلّق باحتساب المدد التي قضاها المحكوم عليه في تنفيذ البدائل، باستثناء بديل العمل للنفع العام.
3. لم يُشر المشرع بتعديل 2022 إلى تصنيف طبيعة بدائل العقوبات السالبة للحرية كعقوبة أو تدبير احترازي بالمدلول القانوني الدقيق، لاسيما أن هذه المسألة محل جدل فقهي (Al-Hayti, 2022, p. 82)، (Al-Wrikat, 2024, p. 424). ولهذا التصنيف أهمية كبيرة لإعمال الآثار القانونية الموضوعية والإجرائية المترتبة على تصنيفها ضمن العقوبات أو التدابير الاحترازية، كالأثر المتعلق بالتقادم وإعادة المحاكمة والنقض بأمر خطي ورد الاعتبار.
4. لم يمنع المشرع بتعديل2022 استبدال العقوبات السالبة للحرية ببدائل إصلاح مجتمعية في الحالات التي تكون فيها هذه العقوبات مقررة لجرائم تتسم بخطورة كبيرة تهدد السلم المجتمعي. ولم يُقرّ المشرع بتعديله 2022 عقوبة جزائية بحق المحكوم عليه الذي يتعمّد بعد إخطاره عدم تنفيذ بدائل الإصلاح المجتمعية، أو يقصّر في تنفيذها دون عذر مقبول، وهذا يضعف الأثر الردعي لهذه البدائل.
5. منحت المادة (25 مكررة) بصيغتها المعدّلة عام 2022 المحكمة صلاحية استبدال عقوبة الحبس ببديل مجتمعي في الجنح حتى بعد اكتساب الدرجة القطعية. وفي بالمقابل، لم يمنح المشرع المحكمة هذه الصلاحية في الجنايات غير الواقعة على الأشخاص بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية، الأمر الذي أوجد تمييزًا غير مبرّر بين الجنح والجنايات وفق تقدير الباحث. وتطبيقا لما سلف قالت محكمة التمييز الأردنية بهيئتها العامة - بقرارها رقم (2907/ 2023): « ونجد أن المستفاد من المادة 25/ مكرر/2 من قانون العقوبات أنه، وخلافًا للجنح التي يجوز فيها للمحكمة بعد صدور الحكم وإن اكتسب الدرجة القطعية أن تبدل العقوبة السالبة للحرية إلى إحدى بدائل العقوبات ...، فإنه لا يجوز للمحكمة أن تستخدم بدائل العقوبات السالبة للحرية إلا في قرارها الفاصل بالدعوى عند استخدامها الأسباب المخففة التقديرية والنزول بالعقوبة إلى سنة، وعند تحقق شرط عدم التكرار، وإن المشرع في المادة 25 مكررة من قانون العقوبات لم يمنح هذه الصلاحية للمحكمة بعد صدور قرار الحكم من قبلها، وبالتالي فإن تقديم طلب إبدال العقوبة السالبة للحرية الصادر في قضية جنائية بعد صدور القرار واكتسابه الدرجة القطعية، يكون غير مقبول شكلا ومستوجبًا للرفض ».

6. لم يُفرد المشرع بتعديل 2022 أحكامًا خاصة تنظّم طرق الطعن في القرارات الصادرة عن المحكمة عند نظرها في طلب استبدال العقوبة السالبة للحرية ببديل مجتمعي متى قُدِّم هذا الطلب بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية، وهو قصور تشريعي واضح ترك الأمر لاجتهادات المحاكم واختلاف تطبيقها. وفي هذا الشأن قالت محكمة التمييز الأردنية: «... وبالرجوع إلى المادة 270 من قانون أصول المحاكمات الجزائية ... نجد بأن القرار المميز ليس من ضمن القرارات والأحكام التي تقبل الطعن بطريق التمييز كونه لم يصدر بجناية، وإنما تعلق بطلب إبدال عقوبة، وبالتالي يخرج من نطاق تطبيق المادة 270 من قانون أصول المحاكمات الجزائية مما يتوجب رد التمييز شكلا» (تمييز جزاء رقم 2022/4490). وأكدت المحكمة ذاتها: «... إن القرار الصادر في الطلب موضوع الطعن باستبدال العقوبة السالبة للحرية بالبدائل المجتمعية، وفق أحكام المادة 25 مكررة من قانون العقوبات لا يقبل الطعن استئنافا على وجه الاستقلال وفق أحكام المادة 256 من قانون أصول المحاكمات الجزائية، حيث إنه صدر بموجب الطلب، وبعد صدور الحكم الفاصل بالدعوى، مما يتعين معه رد الطلب شكلا» (تمييز جزاء رقم 2022/4685).

وبالمقابل، خالفت المحكمة بهيئتها العامة بقولها: ((... وفي ذلك نجد أن المشرع قد أورد ثلاث حالات في المادة 25 مكررة من قانون العقوبات عندما حدد منهجا جديدا في السياسة العقابية بإبدال العقوبة السالبة للحرية بأحد البدائل المنصوص عليها في المادة ذاتها، وفق شروط محددة ومنضبطة، قصد منها إصلاح من ارتكب جناية أو جنحة للمرة الأولى لتجنيبه مخاطر ومساوئ تنفيذ العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة. وهذه الحالات انحصرت فيما يلي: حالة الجنايات غير الواقعة على الأشخاص قبل اكتساب الحكم الصادر بها الدرجة القطعية فيما عدا حالة التكرار، وحالة الجنح المنظورة لدى المحكمة فيما عدا التكرار، وحالة الجنح التي صدر فيها قرار مكتسب الدرجة القطعية فيما عدا التكرار، وحيث إنه يثور التساؤل عند تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية في الحالات المشار إليها - حول مسألة قابلية القرارات الصادرة عن المحاكم للطعن لدى المرجع القضائي الأعلى درجة من تلك مصدرة القرار. وعليه، وفي ضوء ما سبق بيانه، فإن محكمتنا تخلص للآتي: أولا: إن القرار الصادر في قضية جناية واقعة على غير الأشخاص أم جنحة غير مكتسب الدرجة القطعية قابل للطعن أمام المرجع المختص سواء كان الحكم إيجابيًا أم سلبيًا. ثانيًا: إن القرار الإيجابي- الصادر بالإبدال - في الطلب المقدم في الجنح بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية قابل للطعن لدى المرجع المختص. ثالثًا: إن القرار السلبي - الصادر برفض الطلب - في الطلبات المقدمة على أحكام مكتسبة الدرجة القطعية غير قابل للطعن في كل الأحوال سواء في الجنح أو الجنايات. رابعًا: إن القرار الصادر بالإبدال في طلب على حكم جنائي خلافًا للقانون قابل للطعن لدى المرجع المختص. خامسًا: تراعى مدد وأحكام الطعن المنصوص عليها قانوناً في الأحوال جميعها..... وتأسيسًا على ما تقدم نقرر الرجوع عن قرار النقض السابق رقم 2022/4685 وأي اجتهاد سابق مخالف وبذات الوقت نقض القرار المميز».(تمييز جزاء- هيئة عامة- رقم 2023/2907).

المطلب الثالث: الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات

يُستفاد من نص المادة (25 مكررة) من قانون العقوبات، المُضافة بالكامل بموجب تعديله عام 2025، والتي أخذت الرقم التسلسلي للمادة السابقة التي أُلغيَت تماما بموجب ذات التعديل. ويُستفاد كذلك من نص المادة (25 مكررة ثانيا)، المُعدلة بموجب تعديل 2025، أنّ المشرّع رسم إطارا تشريعيا واسعا لبدائل العقوبات السالبة للحرية، من حيث تعدد هذه البدائل وتحديد نوعها ومُددها وطبيعتها.

ويُلاحظ اتساع نطاق عقوبات الجرائم المشمولة بها، إذ لم يقتصر الأمر على بعض عقوبات الجنح والجنايات قصيرة المدة - كما كان الحال في التعديلات السابقة، بل امتد ليشمل فئات أوسع من عقوبات الجرائم الجنحية والجنائية بشكل عام، مع استثناء فئات محددة من العقوبات المقررة للجرائم الخطرة بطبيعتها. ومن جهة أخرى، شمل هذا الإطار العقوبات السالبة للحرية التي هي قيد التنفيذ الفعلي داخل مراكز الإصلاح والتأهيل، وذلك تماشيا مع الفكر العقابي الحديث المُستقر على ضرورة الاهتمام بالجاني وتأهيله لإعادة دمجه في المجتمع مرة أخرى، متبنّيا بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة

كأنجع الأساليب العقابية الحديثة (Issam, 2016, p. 142)، (Amina & Rabi'ah, 2021, p. 303). كما تضمّن الإطار النص على دور قاضي التنفيذ في الرقابة على إجراءات تنفيذ هذه البدائل، إلى جانب إقرار جزاءات جنائية لمن يعبث بوسائل تنفيذها، فضلاً عن النص على مسألة الطعن في القرارات الصادرة بشأن طلبات الاستبدال، حتى بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية، سواء في الجنايات أو الجنح على حد سواء. لذلك، يدعونا هذا المطلب إلى تقسيمه لفرعين: الأول: تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات 2025، والثاني تقييم الباحث لهذا الإطار- وذلك كما يلي:

الفرع الأول: تحديد معالم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات

أولاً: أنواع بدائل العقوبات السالبة للحرية ومُددها وطبيعتها بتعديل 2025

أقرّ المشرّع الأردني في تعديله لقانون العقوبات لعام 2025 مجموعة من بدائل العقوبات السالبة للحرية في المادة (25 مكررة) من هذا القانون. وقد نصّت الفقرة (1) من هذه المادة، على عدة بدائل يمكن للمحكمة الحكم بها، وهي بديل الخدمة المجتمعية بموافقة المحكوم عليه، والبرامج التأهيلية بموافقته، وإخضاع المحكوم عليه لبرنامج علاجي للإدمان بموافقته، فضلا عن المراقبة الإلكترونية، وحظر ارتياد المحكوم عليه أماكن أو مناطق جغرافية محددة، وإلزامه بالإقامة في منزله أو ضمن المنطقة الجغرافية المحددة. وبموجب الفقرة (2) من ذات المادة، يمكن للمحكمة قرْن أي بديل من البدائل المذكورة بأحد التدبيرين أو كليهما، وهما: منع سفر المحكوم عليه لمدة محددة، أو تقديمه تعهدا محدد القيمة بعدم التعرض أو الاتصال أو التواصل مع أشخاص أو جهات معينة. ومن الملاحظ أنّ المشرّع اشترط للحكم بالبدائل الثلاثة الأولى موافقة المحكوم عليه؛ ذلك أن طبيعة هذه البدائل تتطلب مشاركة طوعية من المحكوم عليه، والموافقة هنا تُعد ضمانا لتعاون المحكوم عليه مع الجهات المشرفة على سلوكه، لكون العمل لا يكون له أثر في الإصلاح إلا بالرضا (Al-Rawashdeh, 2021, p.351).

وفي التعديل ذاته، وبموجب المادة (25 مكررة/5) - ألزم المشرّع المحكمة الحكم بالعقوبة السالبة للحرية قبل أن تقضي باستبدالها بالبديل المناسب. وحددت الفقرتان الثالثة والرابعة من ذات المادة مُدد هذه البدائل على النحو التالي: «يُراعى في تحديد مدة بدائل العقوبات السالبة للحرية أن لا تقل عن ثلث مدة العقوبة السالبة للحرية المستبدلة ولا تزيد عليها»، و« تحدد المحكمة أو قاضي تنفيذ العقوبة مدة تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية على أن لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنتين في الجنح، ولا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات في الجنايات».

وبتقديرنا يجب تفسير هاتين الفقرتين وتوفيقهما مع (الفقرة الثالثة من المادة 25 مكررة ثانيا) التي جاء فيها: «لقاضي تنفيذ العقوبة استبدال أي من البدائل المحكوم بها ببدائل أخرى من المنصوص عليها في المادة 25 مكررة، أو إنقاص أو زيادة مدة البديل المحكوم به ضمن حدود المدة المقررة للبديل ذاته». وبذلك تم تحديد مدد بدائل العقوبات السالبة للحرية وفق تسلسل تراتبي من القيود، بحيث لا تقل مدة البديل عن ثلث العقوبة الأصلية ولا تزيد عليها (المادة 25 مكررة/3)، وفي جميع الأحوال، يجب أن تقع مدة البديل ضمن الحدود المطلقة من شهر إلى سنتين في الجنح، أو من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات في الجنايات (المادة 25 مكررة/4). ويجوز لقاضي تنفيذ العقوبة تعديل مدة البديل بزيادة أو نقصان، ولكن ضمن هذه الحدود، بحيث لا يجوز له تجاوز الحدين الأدنى والأعلى، وبصيغة المثال، إذا كانت العقوبة الأصلية في جنحة الحبس شهرًا واحدًا، فثلثها (10 أيام)، فلا يجوز للمحكمة الحكم ببديل مدته أقل من شهر، لأن الحد الأدنى قانونا هو شهر، ولا يجوز لقاضي التنفيذ في جميع الأحوال إنقاص مدة البديل عن هذا الحد. وقد حدد المشرّع أيضا، في المادة (25 مكررة/8)، طبيعة هذه البدائل، مصنفا إياها ضمن فئة العقوبات، ومقرًا مبدأً مفاده: « ما يسري على العقوبة الأصلية من أحكام يسري على بديلها». وتبرز أهمية هذا المبدأ بإعمال الآثار الموضوعية والإجرائية التي تترتب على تصنيف البديل كعقوبة، وبالتالي فهو يخضع لأحكام تقادم العقوبة وغيرها من الأحكام الأخرى المتعلقة بالعقوبة بشكلٍ

عام. وعملا بالفقرة ذاتها فإن تنفيذ بديل العقوبة لا يحول دون تنفيذ العقوبات التكميلية، أو التدابير الاحترازية، أو الغرامات المحكوم بها، أو الإلزامات المدنية.

ثانيا: نطاق الجرائم المشمولةِ عقوباتها بالبدائل المنصوص عليها بتعديل 2025

يُستفاد من المادة (25 مكررة/1) أنّ المشرّع الأردني منح المحكمة صلاحية واسعة لاستبدال العقوبة السالبة للحرية ببدائل إصلاحية في مجموعة من الجرائم، مع مراعاة ظروف كل دعوى على حدة. ويشمل ذلك جميع الجنح، إضافة إلى الجنايات التي لا تتجاوز العقوبة المحكوم بها ثلاث سنوات، (باستثناء حالات التكرار)، وذلك كله بناءً على تقرير الحالة الاجتماعية للمحكوم عليه. وللمحكمة بموجب هذه المادة النطق بالبديل سواء عند الحكم أو بعد صدوره، حتى ولو اكتسب الدرجة القطعية.

وتوضح الفقرة (6) من المادة ذاتها، معنى التكرار في سياق تطبيق هذه المادة، حيث يشترط أن يكون المحكوم عليه قد صدر بحقه حكمان مبرمان سابقان قبل صدور الحكم المطلوب استبداله. ويجب مراعاة الأحكام الخاصة بالمواد (101 و102 و103) من قانون العقوبات. وقد أجازت الفقرة (7) من المادة ذاتها للمحكمة، واستنادا إلى تقرير الحالة الاجتماعية وتقرير مركز الإصلاح والتأهيل المتضمن تقييم حسن سلوك المحكوم عليه (النزيل)، استبدال المدة المتبقية من العقوبة السالبة للحرية ببديل أو أكثر، على أن لا تتجاوز هذه المدة سنة واحدة، مع مراعاة أن تكون العقوبة الأصلية المحكوم بها لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على الأشغال المؤقتة ثماني سنوات. وقد نظمت الفقرة (9) من المادة ذاتها أسلوب إعداد تقرير الحالة الاجتماعية، وأجازت مقابلة المحكوم عليه عن بعد، باستخدام الوسائل الإلكترونية، بما يسهّل تقييم وضعه دون الحاجة للتواجد الفعلي، وهذا يعكس توجه المشرّع نحو التيسير والمرونة في تطبيق أحكام البدائل المجتمعية، ولاشك أن هذا يتماشى بشكلٍ عام مع فلسفة السياسة التشريعية الحديثة بإدماج الوسائل الإلكترونية في تطبيق الإجراءات الجزائية (Ehjelah & Bani Amer,2023,P.211-223)، (Altaani & Ehjelah& Bani Ame& Abu Issa.2024.P.15-26).

وفي المقابل، وعلى الرغم من التوسع الذي أقره المشرّع الأردني في تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، فقد حدد القانون في المادة (25 مكررة/10) فئات معينة من الجرائم لا يجوز استبدال عقوبتها بالبدائل. وتشمل هذه الجرائم الجنايات الواقعة على أمن الدولة، وجنايات تزوير البنكنوت والجنايات المتصلة بالمسكوكات، والجنايات الواقعة على الأشخاص ما لم تقترن بالصفح أو إسقاط الحق الشخصي، والجنايات المخلة بواجبات الوظيفة العامة، وجنايات الاغتصاب وهتك العرض والخطف الجنائي، وجرائم التعذيب المنصوص عليها في المادة (208) من قانون العقوبات، والجرائم المنصوص عليها في قانون منع الإرهاب، والجنايات المنصوص عليها في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، والجرائم المنصوص عليها في قانون حماية أسرار ووثائق الدولة، والجنايات المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات العسكري وقانون خدمة العلم والخدمة الاحتياطية.

ثالثا: سلطة قاضي التنفيذ في بدائل العقوبات السالبة للحرية بتعديل 2025

تنص المادة (25 مكررة ثانيا) في فقراتها (1-4) على أن قاضي تنفيذ العقوبة يتولى مباشرة تنفيذ بدائل العقوبات المحكوم بها، واتخاذ جميع الإجراءات والتدابير اللازمة للتحقق من التزام المحكوم عليه بتنفيذ هذه البدائل. وقد مُنح قاضي التنفيذ سلطة استبدال أي من البدائل المحكوم بها ببدائل أخرى منصوص عليها في المادة (25 مكررة) أو تعديل مدة تنفيذ البديل زيادة أو نقصان ضمن الحدود القانونية المحددة للبديل، ويمارس هذه السلطة بناءً على تقرير الحالة الاجتماعية وتقارير المتابعة الدورية، وله ذلك أيضا حين عدم تنفيذ المحكوم عليه للبديل أو التقصير في تنفيذه لسبب لا يد له فيه أو لعذرٍ مقبول. وفي غير هذه الحالات، يُحيل قاضي التنفيذ ملف الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم للنظر في إلغاء البديل وتنفيذ العقوبة الأصلية. وفي جميع الأحوال، تُحتسب المدة التي أمضاها المحكوم عليه في تنفيذ البديل، وتُحتسب كل خمس ساعات خدمة مجتمعية يوم حبس.

رابعا: جزاء العبث بوسائل تنفيذ البدائل والطعن بقرارات طلبات استبدالها بتعديل 2025

يستفاد من المادة (25 مكررة ثانياً/5) بأنه يُعاقب كل من عبث أو أتلف الأدوات المستخدمة في تنفيذ بدائل العقوبات بصورة قصدية (قصد جنائي عام) (Ehjelah,2023,P.393). وذلك بهدف التخلص من التدبير أو التدابير المفروضة عليه (قصد جنائي خاص) بالحبس مدة لا تزيد على سنة، أو بغرامة لا تتجاوز مئتي دينار، أو بكلتا العقوبتين معا. كما يُلزم بدفع قيمة الأدوات وفق تقدير وزارة العدل. ويعكس هذا النص حرص المشرّع على حماية وسائل التنفيذ وضمان التزام المحكوم عليهم بتطبيق التدابير الإصلاحية دون تعطيل أو تهرب.

وتنص المادة (25 مكررة/11) على أن القرارات الصادرة بشأن طلبات استبدال العقوبات السالبة للحرية قابلة للطعن أمام المحكمة المختصة وفق الأصول والمواعيد القانونية. ويجوز للمشتكي أو المدعي بالحق الشخصي أن يطلب من النيابة العامة الطعن في قرار قبول طلب الاستبدال مع بيان الأسباب. ويهدف هذا النص إلى ضمان رقابة قضائية على استبدال العقوبة، وحماية حقوق المتضررين، وبما يضمن التوازن بين أهداف البدائل وتحقيق العدالة الجنائية.

وتُثار في هذا السياق إشكالية دقيقة، ففي الوقت الذي أجاز فيه المشرّع في المادة (25 مكررة/11) الطعن بقرارات المحكمة المتعلقة بطلبات استبدال العقوبة السالبة للحرية ببديل إصلاحي، فإنه أغفل النص على جواز الطعن بقرارات قاضي تنفيذ البدائل عند قيامه بتغيير نوع البديل المطبّق، أو زيادة مدته، أو إنقاصها. وهذا يشكّل فراغًا تشريعيًا واضحًا يمسّ مبدأ المشروعية، لكون قرارات قاضي التنفيذ ذات أثر مباشر على حرية المحكوم عليه، ولا يجوز منطقيًا أن تكون بمنأى عن الرقابة القضائية الأعلى، بخلاف قرارات المحكمة التي أتاح المشرّع الطعن فيها مسبقًا.

لذلك يوصي الباحث بإدراج نص صريح في قانون العقوبات(ضمن المادة 25 مكررة/11)، يُجيز الطعن بقرارات قاضي تنفيذ البدائل أمام جهة قضائية أعلى، سواء تعلق القرار بتغيير البديل أو زيادة مدته أو تخفيضها، وذلك لضمان التكامل التشريعي وتحصين منظومة الإصلاح المجتمعي من أي تعسّف أو اجتهاد غير منضبط.

الفرع الثاني: تقييم الإطار التشريعي لبدائل العقوبات السالبة للحرية في القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات

مع صدور تعديل 2025 لقانون العقوبات، بدا جليًا حرص المشرّع على معالجة الثغرات التي رافقت تعديل 2022، من خلال إعادة هندسة بدائل العقوبات السالبة للحرية بشكل مقبول. وقد أسهم هذا التعديل في توضيح نوع وطبيعة البدائل ومددها ونطاقها، مع تعزيز الضوابط والإجراءات لضمان فاعليتها وحماية الحقوق، وهذا الأمر يتيح للباحث تقييمًا متوازنًا للإنجاز التشريعي بموجب تعديل2025، وذلك وفق النقاط التالية:

1. بتقديرنا نجح المشرّع بتعديل 2025 في توسيع وتنوع بدائل العقوبات السالبة للحرية، لتشمل بدائل اجتماعية (خدمة مجتمعية)، وتأهيلية (برامج إصلاحية)، وعلاجية (برامج علاج الإدمان)، إلى جانب بدائل رقابية (المراقبة الإلكترونية، حظر ارتياد أماكن، الإقامة المنزلية). كما ربط البدائل الثلاثة الأولى بموافقة المحكوم عليه، لضمان مشاركة طوعية فعّالة. وتم تحديد مدد دقيقة للبدائل وفق معايير واضحة، مع إعطاء مرونة لقاضي التنفيذ في تعديل نوعها ومددها ضمن حدود قانونية، ومن حيث الطبيعة، فقد أقر المشرّع مبدأً مفاده: « ما يسري على العقوبة الأصلية من أحكام يسري على بديلها» – وهذا كله على نحو أفضل من تعديل 2022.
2. وسّع تعديل 2025 نطاق البدائل ليشمل جميع الجنح وبعض الجنايات التي لا تتجاوز عقوباتها ثلاث سنوات، بما في ذلك الجنايات التي تُنفَّذ عقوبتها فعليًا في مراكز الإصلاح والتأهيل، على أن لا تتجاوز المدة المتبقية منها سنة واحدة، بشرط أن تكون مدة العقوبة الأصلية المحكوم بها لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على ثماني سنوات، مع مراعاة حسن سلوك المحكوم عليه(النزيل) وتقرير حالته الاجتماعية. وفي الوقت ذاته، استثنى فئة من الجرائم الخطرة من الشمول بالبدائل، وهذا يحقق توازنًا بين الأهداف الإصلاحية وحماية أمن المجتمع، وهو تقدم واضح مقارنة بتعديل 2022.

3. حافظ المشرّع على دور قاضي التنفيذ المركزي في متابعة تنفيذ البدائل وتعديل نوعها ومددها وفق ظروف المحكوم عليه، مع خطوة جديدة مهمة تمثلت في إلزام المحكمة بالنطق ابتداءً بالعقوبة الجنحية ثم استبدالها بالبديل، وهذا يحمي الحجية القانونية للأحكام القضائية ويغلق الباب أمام أي إشكالات تمس العقوبة الأصلية، وهو أمر لم يُلحظ في تعديل 2022.
4. عالج تعديل 2025 ثغرة مهمة من خلال فرض جزاء جنائي على من يعبث أو يتلف أدوات تنفيذ البدائل بقصد التحايل، وهذا يعزز الانضباط الذاتي ويضمن فاعلية البدائل ووسائل تنفيذها، وذلك بخلاف تعديل 2022،الذي لم ينص على شيء من هذا القبيل.
5. أدخل تعديل 2025 نظامًا جديدًا للطعن في قرارات استبدال العقوبة، يتيح للمحكوم عليهم والمشتكين وأصحاب الحق الشخصي الاعتراض على القرار وفق الأصول والمواعيد القانونية، ويعدّ هذا نقلة نوعية في تعزيز الرقابة القضائية، فيما لم تكن هذه الآلية متاحة بتعديل 2022. ولكن وبالمقابل، فقد أغفل المشرع في تعديل 2025 النص على جواز الطعن بقرارات قاضي تنفيذ البدائل عند قيامه بتغيير نوع البديل المطبّق، أو زيادة مدته، أو إنقاصها. وهذا يشكّل فراغًا تشريعيًا واضحًا.

الخلاصة هنا، إن تعديل 2025 يُعدّ أكثر تكاملا وفاعلية من تعديل 2022، لكونه سدّ الكثير من الثغرات، ووسع نطاق البدائل، وحدّد مددا وطبيعة واضحة لها، ومنح أدوات رقابية مرنة لكل من قاضي التنفيذ والأطراف المعنية، مع الحفاظ على التوازن بين الإصلاح والعقوبة.

وبالمقابل، وعلى الرغم من حرص المشرع بتعديل 2025 على معالجة الثغرات السابقة بتعديل 2022، إلا أن هناك مأخذًا مهمًا عليه، ففي الوقت الذي أجاز فيه المشرّع الطعن بقرارات المحكمة المتعلقة بطلبات استبدال العقوبة السالبة للحرية ببديل إصلاحي، فإنه أغفل النص على جواز الطعن بقرارات قاضي تنفيذ البدائل.

وثمّة مأخذ آخر على تعديل2025، إذ يُلاحظ أن نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات السالبة للحرية رقم (46) لسنة 2022 صدر استنادًا إلى الفقرة الخامسة من المادة (25 مكرر ثانياً) وفق تعديل 2022، بينما نص تعديل 2025 على أن الفقرة (السادسة) هي المعنية بإصدار النظام. وهذا يوجب إعادة إصدار النظام وفق الفقرة السادسة كسند قانوني صحيح، فلا يجوز أن يكون سند إصدار النظام مشوبًا بتناقض بين نص المادة في القانون - والنص المكتوب في رأس النظام بعد نشره في الجريدة الرسمية. فغياب التوافق بين النص القانوني والنظام الصادر يؤدي إلى ثغرة تشريعية تُثير جدلًا حول مشروعية وسريان النظام.

الخاتمة

ختامًا، يُلاحظ من خلال هذه الدراسة أن المسار التشريعي الأردني في مجال بدائل العقوبات السالبة للحرية قد شهد تطورًا تدريجيًا، بدءًا من إطار تجريبي محدود في تعديل قانون العقوبات عام 2017، مرورًا بمسار إصلاحي أكثر تنظيمًا بتعديله 2022، وصولًا إلى مرحلة أكثر نضوجا ووضوحًا بتعديله 2025. ويعكس هذا المسار انتقالًا تشريعيًا واعيًا نحو ترسيخ فلسفة بدائل العقوبات السالبة للحرية، مع مراعاة التوازن بين حماية المجتمع وإعادة إدماج المحكوم عليهم.

أولًا: النتائج

1. تبيّن أن تعديل قانون العقوبات عام 2017، بشأن بدائل العقوبات السالبة للحرية كان طرحًا تأسيسيًا غير مكتمل؛ فقد اتسم باضطراب في التسمية والربط المفاهيمي بين "وقف التنفيذ" و"البديل المجتمعي"، ولم يضع إطارًا قانونيًا دقيقاً يحدد بدائل العقوبة بصورة مستقلة، الأمر الذي جعله أقرب إلى المرحلة التمهيدية التجريبية.
2. نقل تعديل قانون العقوبات عام 2022 فكرة البدائل المجتمعية إلى مرحلة شبه مؤسسية؛ وذلك بتوسيع نطاق الجرائم المشمولة بالبدائل، وإدخال بدائل جديدة كالمراقبة الإلكترونية، ومنح قاضي التنفيذ صلاحيات واسعة لضبط التنفيذ بناءً على تقارير الحالة الاجتماعية للمحكوم عليه. وفي المقابل، لا زالت بعض المسائل الجوهرية دون حسم، كغموض

الطبيعة القانونية للبدائل، وآلية الطعن بقرارات طلبات استبدال العقوبة، واستبدال العقوبة ببديل في الجنايات بعد قطعية الحكم، وهذا تركَ مجالًا للاجتهاد القضائي المتباين.

3. يُعد تعديل قانون العقوبات 2025 الأكثر نضجًا وتوازنًا؛ لكونه عالج جُل المسائل الجوهرية التي تركتها التعديلات السابقة، فهو حدد طبيعة البدائل (عقوبة) وحدد مددها الزمنية، وأوضح آلية الطعن بقرارات طلبات الاستبدال، وعالج مسألة استبدال العقوبة ببديل في الجنايات بعد قطعية الحكم، علاوة على توفيره مرونة قضائية بالحكم بالبدائل وتنفيذها، وذلك بما يضمن التوازن بين مقتضيات العدالة الجنائية والغاية الإصلاحية المجتمعية.
4. لا تزال بعض المسائل بحاجة إلى ضبط تشريعي صريح، وعلى رأسها استمرار الاعتماد على نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات رقم (46) لسنة 2022 رغم تغيّر سنده القانوني بتعديل 2025.
5. عدم وجود نص بتعديل 2025 يجيز الطعن بقرارات قاضي التنفيذ المتعلقة بتغيير البديل أو تعديل مدته بالزيادة أو النقصان. وهذا يشكّل فراغًا تشريعيًا واضحًا يمسّ مبدأ المشروعية، لكون قرارات قاضي التنفيذ ذات أثر مباشر على حقوق المحكوم عليه، وتمس حقوق كل ذي مصلحة بذلك.

ثانيًا: التوصيات

1. إعادة إصدار نظام وسائل وآليات تنفيذ البدائل استنادًا إلى الفقرة (6) من المادة (25 مكررًا ثانيًا) بعد تعديل 2025، لتصحيح سنده القانوني، لكونه صدر بتعديل 2022 استنادا للفقرة (5) من المادة ذاتها.
2. سد الفراغ التشريعي بإنشاء آلية طعن محددة بقرارات قاضي التنفيذ بشأن تعديل البديل أو زيادة مدته أو إنقاصها، لتقوية ضمانات التدرج القضائي ومنع أي تحكم منفرد قد يمس حقوق المحكوم عليه أو حقوق كل ذي مصلحة.

The Legislative Trajectory of Alternatives to Custodial Sentences in Light of the Amendments to the Jordanian Penal Code for the Years 2017, 2022, and 2025

Abdallah M. Ahjeleh, Department of Public Law, Faculty of Law, Yarmouk University.

Abstract

This study examines the legislative trajectory of alternatives to custodial sentences in light of the amendments to the Jordanian Penal Code for the years 2017, 2022, and 2025, with the aim of assessing the extent to which the Jordanian legislator has succeeded in regulating these alternatives as a tool for the rehabilitation of offenders and their reintegration into society.

The study seeks to analyze the development of Jordanian legislation governing these alternatives, starting from the foundational stage established by the 2017 amendment and culminating in the semi-comprehensive stage reached by the 2025 amendment, while identifying legislative shortcomings that continue to affect the effectiveness of these alternatives in achieving the objectives of social reform.

The study adopts a descriptive-analytical approach to examine and analyze the relevant legal texts as set forth in the three amendments to the Penal Code, within the framework of the philosophy of social reform.

The findings indicate that the 2017 amendment was foundational and experimental in nature, whereas the 2022 amendment advanced alternatives to custodial sentences to a semi-institutional stage by expanding the range of alternatives, activating the powers of the sentence execution judge, and addressing most of the gaps identified in the previous amendment. The 2025 amendment represents the most mature and balanced stage, as it defined the nature and duration of alternative sanctions and regulated the mechanism for appealing decisions related to substitution requests, while some legislative gaps remain in need of further treatment.

The study recommends reissuing the Regulation on the Implementation of Alternative Sentences No. (46) of 2022 in accordance with the 2025 amendment, in addition to introducing clear legislative provisions regulating the mechanism for appealing the decisions of the judge responsible for the execution of alternative sentences, thereby strengthening legal guarantees and enhancing the effectiveness of the policy of alternatives to custodial sentences within the Jordanian legal system.

Keywords: Rehabilitation, Society, Reintegration, Alternatives, Punishments, Amendment, 2025.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

امينة، شوادر، وربيعة، زواش. (2021). بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة ودورها في ترشيد السياسة العقابية المعاصرة. **مجلة العلوم الإنسانية**، 32(2).

بني طه، محمد، ومصلح، فادي. (2023). الخدمة المجتمعية كأحد بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة. **مجلة الباحث العربي**، 4(3).

تملكوتان، يوسف. (2023). بدائل العقوبات السالبة للحرية على ضوء مستجدات مسودة مشروع القانون الجنائي المغربي: مبررات إقرارها ومداخل تفعيلها. **المجلة الإلكترونية الدولية لنشر الأبحاث القانونية**، 4(3).

خيرة، لعِيدي. (2020). عقوبة العمل للنفع العام كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريع الجزائري. **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، 2(12).

الرواشدة، سامي. (2021). العقوبات البديلة: الجذور التاريخية والاتجاهات المعاصرة: عقوبة الخدمة المجتمعية أنموذجًا. **مجلة كلية القانون الكويتية العالمية**، ملحق خاص، 2(11).

الشمري، عياد. (2020). **بدائل العقوبات السالبة للحرية لمدمني المخدرات**. دار جامعة نايف للنشر.

طيّب، بوسماحة، والهدى، برقوق. (2022). **السياسة الجنائية لبدائل العقوبات السالبة للحرية**. رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة.

عصام، فارح. (2016). القانون الإداري الجنائي وأزمة العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة. **مجلة معارف**، (21).

فيصل، بدري. (2018). الوضع تحت المراقبة الإلكترونية. **مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية**، 2(10).

القيطوني، نجلاء، ونبيلة بن الشيخ. (2024). بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريع التونسي: التعويض الجزائي نموذجًا. **مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال**، 9(1).

محاسنة، مرام. (2022). **إشكاليات تطبيق العقوبات في قانون العقوبات الأردني: دراسة مقارنة**. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط.

المغيض، محمد. (2020). بدائل الإصلاح المجتمعي في ظل تعديلات قانون العقوبات الأردني: دراسة مقارنة. **مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – دقهلية**، 22(3).

الهيتي، محمد. (2022). العمل في خدمة المجتمع: نظام خاص لسياسة عقابية معاصرة لبدائل العقوبة السالبة للحرية في التشريع البحريني والمقارن. **المجلة القانونية، هيئة التشريع والرأي القانوني**، (11).

وداعي، عزالدين، ووادي، عماد. (2022). الانتقال بنظام الرقابة الإلكترونية للحبس المؤقت إلى نظام بديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة وأثره في ترشيد السياسة العقابية. **مجلة آفاق للبحوث والدراسات**، 5(1).

الوريكات، محمد. (2024). عقوبة الخدمة المجتمعية في التشريع الأردني والمقارن. **مجلة الحقوق**، جامعة الكويت، (2).

يزيد، إزروال. (2019). بدائل العقوبة السالبة للحرية قبل تنفيذ الحكم القضائي. **مجلة حوليات جامعة الجزائر** 1، الجزء الأول، 33.

ثانيًا: المراجع باللغة الإنجليزية

Altaani, D., Ehjelah, A., Bani Amer, S., & Abu Issa, H. (2024). Virtual justice: Navigating the challenges of remote testimony at the International Criminal Court. *International Journal of Criminal Justice Sciences*, 19(2).

Ehjelah, A. (2023). Criminal modus operandi in Bahraini tax law No. (40) of 2017. *Pakistan Journal of Criminology*, 15(4).

Ehjelah, A., & Bani Amer, S. (2023). Impact of confessions taken remotely via modern technology on the conscientious conviction of the criminal judge. *Pakistan Journal of Criminology*, 15(3).

ثالثًا: القوانين والأنظمة

- قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني وتعديلاته رقم (9) لسنة 1961.
- قانون العقوبات الأردني وتعديلاته رقم (16) لسنة 1961.
- القانون رقم (10) لسنة 2022 المعدّل لقانون العقوبات الأردني.
- القانون رقم (12) لسنة 2025 المعدّل لقانون العقوبات الأردني.
- القانون رقم (27) لسنة 2017 المعدّل لقانون العقوبات الأردني.
- القانون رقم (32) لسنة 2017 المعدّل لقانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني.
- نظام وسائل وآليات تنفيذ بدائل العقوبات رقم (46) لسنة 2022.
- الدليل الإرشادي لتطبيق بدائل الإصلاح المجتمعي، وزارة العدل الأردنية. (2019).

Arabic References in English

Al-Hayti, M. (2022). Al-‘amal fi khidmat al-mujtama‘: Nizam khas li-siyasah ‘uqubiyyah mu‘asirah li-badail al-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah fi al-tashri‘ al-bahrayni wa al-muqaaran. *Al-Majallah al-Qanuniyyah, Hay’at al-Tashri‘ wa al-Ra’y al-Qanuni*, (11).

Al-Mughaid, M. (2020). Badail al-islah al-mujtama‘iyy fi dhil ta‘dilat Qanun al-‘Uqubat al-urduni: Dirasah muqaaranah. *Majallat Kulliyat al-Shari‘ah wa al-Qanun bi-Tafhuna al-Ashraf – Daqahliyyah*, 22(3).

Al-Qaytouni, N., & Ben Sheikh, N. (2024). Badail al-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qasirah al-mudda fi al-tashri‘ al-tunisi: al-ta‘wid al-jaza’i namudhajan. *Majallat al-Buhuth fi al-‘Uqud wa Qanun al-A‘mal*, 9(1).

Al-Rawashdeh, S. (2021). Al-‘uqubat al-badilah: al-judhur al-tarikhiyyah wa al-ittijahaat al-mu‘asirah: ‘Uqubat al-khidmah al-mujtama‘iyyah namudhajan. *Majallat Kulliyat al-Qanun al-Kuwaitiyyah al-‘Alamiyyah*, 2(11, Special Supplement).

Al-Shammari, I. (2020). *Badail al-‘uqubat al-salibah lil-hurriyyah li-mudmani al-mukhadirat*. Dar Jami‘at Naif lil-Nashr.

Al-Wrikat, M. (2024). ‘Uqubat al-khidmah al-mujtama‘iyyah fi al-tashri‘ al-urduni wa al-muqaaran. *Majallat al-Huquq, Jami‘at al-Kuwait*, (2).

Amina, S., & Rabi‘ah, Z. (2021). Badail al-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qasirah al-mudda wa dawruha fi tarshid al-siyasah al-‘uqubiyyah al-mu‘asirah. *Majallat al-‘Ulum al-Insaniyyah*, 32(2).

Bani Taha, M., & Musleh, F. (2023). Al-khidmah al-mujtama‘iyyah ka-ahad badail al-‘uqubat al-salibah lil-hurriyyah fi al-tashri‘ al-urduni: Dirasah muqaaranah. *Majallat al-Bahith al-‘Arabi*, 4(3).

Faisal, B. (2018). Al-wad‘ taht al-muraqabah al-iliktruniyyah. *Majallat al-Ustadh al-Bahith li-Dirasat al-Qanuniyyah wa al-Siyasiyyah*, 2(10).

Issam, F. (2016). Al-qanun al-idari al-jina’i wa azmat al-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qasirah al-mudda. *Majallat Ma‘arif*, (21).

Khira, L. (2020). ‘Uqubat al-‘amal lil-naf‘ al-‘am ka-badeel lil-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qasirah al-mudda fi al-tashri‘ al-jaza’iri. *Majallat Dafatir al-Siyasah wa al-Qanun*, 2(12).

Mahasneh, M. (2022). Ishkaliyat tatbiq al-‘uqubat fi Qanun al-‘Uqubat al-urduni: Dirasah muqaaranah. Master’s thesis, Middle East University.

Tamalakoutan, Y. (2023). Badail al-‘uqubat al-salibah lil-hurriyyah ‘ala dhaw’ mustajaddat maswadat mashru‘ al-qanun al-jina’i al-maghribi. *Majallat …*, 4(3).

Tayeb, B., & Al-Huda, B. (2022). Al-siyasah al-jina’iyyah li-badail al-‘uqubat al-salibah lil-hurriyyah. Master’s thesis, Qasdi Merbah University – Ouargla.

Wadaei, E., & Wadi, I. (2022). Al-intiqal bi-nizam al-raqaba al-iliktruniyyah lil-habs al-mu’aqqit ila nizam badeel lil-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qasirah al-mudda wa athruhu fi tarshid al-siyasah al-‘uqubiyyah. *Majallat Afaaq lil-Buhuth wa al-Dirasat*, 5(1).

Yazid, I. (2019). Badail al-‘uqubah al-salibah lil-hurriyyah qabl tanfidh al-hukm al-qada’i. *Majallat Hawliyat Jami‘at al-Jaza’ir 1*, Part 1, 33.

English References

Altaani, D., Ehjelah, A., Bani Amer, S., & Abu Issa, H. (2024). Virtual justice: Navigating the challenges of remote testimony at the International Criminal Court. *International Journal of Criminal Justice Sciences, 19*(2).

Ehjelah, A. (2023). Criminal modus operandi in Bahraini tax law No. (40) of 2017. *Pakistan Journal of Criminology, 15*(4).

Ehjelah, A., & Bani Amer, S. (2023). Impact of confessions taken remotely via modern technology on the conscientious conviction of the criminal judge. *Pakistan Journal of Criminology, 15*(3).

Laws and Regulations

- Jordanian Code of Criminal Procedure and its amendments, No. 9 of 1961.
- Jordanian Penal Code and its amendments, No. 16 of 1961.
- Law No. 10 of 2022, amending the Jordanian Penal Code.
- Law No. 12 of 2025, amending the Jordanian Penal Code.
- Law No. 27 of 2017, amending the Jordanian Penal Code.
- Law No. 32 of 2017, amending the Jordanian Code of Criminal Procedure.
- Regulation of Methods and Mechanisms for Implementing Alternative Sanctions, No. 46 of 2022.
- Guideline for the Application of Community-Based Correction Alternatives, Ministry of Justice, Jordan (2019).